

قرار رقم (٨٤١) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٥

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص
للعاملين بشركة التمساح لبناء السفن

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة
ولاحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولاحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير
المصرفية ..

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٤٩) لسنة ٢٠٠٩ بتفويض نائب رئيس الهيئة في اعتماد
والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية العامة للتأمين رقم (١١٣) لسنة ١٩٨٠ بقبول تسجيل
صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة التمساح لبناء السفن برقم (١٢١) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها .

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠١١/٩/٢١
بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي .

وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة
وتعديل أنظمتها الأساسية وتصفياتها والمشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٥) لسنة ٢٠١٠

بجلساتها المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/١١/٢٢ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق
المشار إليه .

وعلى مذكرة الإدارة العامة لتعديلات نظم صناديق التأمين الخاصة
٢٠١١/١٢/١٣ .

قرر



مادة (١) : يستبدل بنص المادة (الأولى / ٤) والمادة (الثالثة / ١/٣) من الباب الثاني

(الاشتراكات وشروط العضوية) النصين التاليين :-

الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية)

المادة الأولى :

يشترط في العضو ما يلي :-

٤- الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق ٥٥ سنة بشرط سداد رسم عضوية يدفع مرة

واحدة عند الانضمام طبقاً للجدول التالي :-

السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك
٢٨ سنة فأقل	لا شيء
" ٢٩	٠,٠٨ شهر
" ٣٠	" ٠,٥٦
" ٣١	" ١,٠٧
" ٣٢	" ١,٦٢
" ٣٣	" ٢,٢١
" ٣٤	" ٢,٨٣
" ٣٥	" ٣,٥٠
" ٣٦	" ٤,٢١
" ٣٧	" ٤,٩٦
" ٣٨	" ٥,٥٨
" ٣٩	" ٦,٠٢
" ٤٠	" ٦,٤٥
" ٤١	" ٦,٨٨
" ٤٢	" ٧,٢٩
" ٤٣	" ٧,٦٨
" ٤٤	" ٨,٠٤
" ٤٥	" ٨,٣٧
" ٤٦	" ٨,٦٦



٤٦٠٧٦

" ٨,٩٠	" ٤٧
" ٩,٠٨	" ٤٨
" ٩,١٩	" ٤٩
" ٩,٢١	" ٥٠
" ٩,١٤	" ٥١
" ٨,٩٥	" ٥٢
" ٨,٦٣	" ٥٣
" ٨,١٥	" ٥٤
" ٧,٤٨	" ٥٥

- يتم حساب السن في تاريخ الانضمام بالفرق بين تاريخ الميلاد وتاريخ الانضمام .
- تحسب كسور السنة نسبياً .

المادة الثالثة :

٣- أجر الاشتراك :-

(أ) بالنسبة للعاملين الدائمين إجمالي البنود التالية:

- ١- الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجور بالجهة فى ٢٠٠٥/٧/١ ويثبت بقيمته فى هذا التاريخ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة ائتمارية بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة.

مادة (٢) : يسري هذا القرار اعتباراً من ٢٠١١/٩/٢١ .

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

د. عادل منير
عادل
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

QF-762-02

بيان

معتمد بالتعديلات على لائحة النظام الأساسي لصندوق
التأمين الخاص للعاملين بشركة التمساح لبناء السفن
وفقاً لقرار الهيئة رقم (٨٤١) لسنة ٢٠١١

النص المعدل	النص الحالي																																																										
الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية) المادة الأولى : يشترط في العضو ما يلي :- ٤- الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق ٥٥ سنة بشرط سداد رسم عضوية يدفع مرة واحدة عند الانضمام طبقاً للجدول التالي :-	الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية) المادة الأولى : يشترط في العضو ما يلي :- ٤- الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق ٥٥ سنة بشرط سداد رسم عضوية يدفع مرة واحدة عند الانضمام ولكل جنيه من أجر الاشتراك طبقاً للجدول التالي :-																																																										
<table> <tr> <th>السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)</th><th>رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك</th></tr> <tr><td>٢٨ سنة فأقل</td><td>لا شئ</td></tr> <tr><td>" ٢٩</td><td>٠,٠٨ شهر</td></tr> <tr><td>" ٣٠</td><td>" ٠,٥٦</td></tr> <tr><td>" ٣١</td><td>" ١,٠٧</td></tr> <tr><td>" ٣٢</td><td>" ١,٦٢</td></tr> <tr><td>" ٣٣</td><td>" ٢,٢١</td></tr> <tr><td>" ٣٤</td><td>" ٢,٨٣</td></tr> <tr><td>" ٣٥</td><td>" ٣,٥٠</td></tr> <tr><td>" ٣٦</td><td>" ٤,٢١</td></tr> <tr><td>" ٣٧</td><td>" ٤,٩٦</td></tr> <tr><td>" ٣٨</td><td>" ٥,٥٨</td></tr> <tr><td>" ٣٩</td><td>" ٦,٠٢</td></tr> <tr><td>" ٤٠</td><td>" ٦,٤٥</td></tr> </table>	السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك	٢٨ سنة فأقل	لا شئ	" ٢٩	٠,٠٨ شهر	" ٣٠	" ٠,٥٦	" ٣١	" ١,٠٧	" ٣٢	" ١,٦٢	" ٣٣	" ٢,٢١	" ٣٤	" ٢,٨٣	" ٣٥	" ٣,٥٠	" ٣٦	" ٤,٢١	" ٣٧	" ٤,٩٦	" ٣٨	" ٥,٥٨	" ٣٩	" ٦,٠٢	" ٤٠	" ٦,٤٥	<table> <tr> <th>السن في تاريخ الانضمام</th><th>رسم العضوية</th></tr> <tr><td>٢٦ سنة فأقل</td><td>لا شئ</td></tr> <tr><td>" ٢٧</td><td>٠,٢٣ شهر</td></tr> <tr><td>" ٢٨</td><td>" ٠,٧١</td></tr> <tr><td>" ٢٩</td><td>" ١,٢٢</td></tr> <tr><td>" ٣٠</td><td>" ١,٧٦</td></tr> <tr><td>" ٣١</td><td>" ٢,٣٣</td></tr> <tr><td>" ٣٢</td><td>" ٢,٩٤</td></tr> <tr><td>" ٣٣</td><td>" ٣,٥٨</td></tr> <tr><td>" ٣٤</td><td>" ٤,٢٥</td></tr> <tr><td>" ٣٥</td><td>" ٤,٩٦</td></tr> <tr><td>" ٣٦</td><td>" ٥,٧١</td></tr> <tr><td>" ٣٧</td><td>" ٦,٥٠</td></tr> <tr><td>" ٣٨</td><td>" ٧,١٧</td></tr> <tr><td>" ٣٩</td><td>" ٧,٧٠</td></tr> </table>	السن في تاريخ الانضمام	رسم العضوية	٢٦ سنة فأقل	لا شئ	" ٢٧	٠,٢٣ شهر	" ٢٨	" ٠,٧١	" ٢٩	" ١,٢٢	" ٣٠	" ١,٧٦	" ٣١	" ٢,٣٣	" ٣٢	" ٢,٩٤	" ٣٣	" ٣,٥٨	" ٣٤	" ٤,٢٥	" ٣٥	" ٤,٩٦	" ٣٦	" ٥,٧١	" ٣٧	" ٦,٥٠	" ٣٨	" ٧,١٧	" ٣٩	" ٧,٧٠
السن في تاريخ الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك																																																										
٢٨ سنة فأقل	لا شئ																																																										
" ٢٩	٠,٠٨ شهر																																																										
" ٣٠	" ٠,٥٦																																																										
" ٣١	" ١,٠٧																																																										
" ٣٢	" ١,٦٢																																																										
" ٣٣	" ٢,٢١																																																										
" ٣٤	" ٢,٨٣																																																										
" ٣٥	" ٣,٥٠																																																										
" ٣٦	" ٤,٢١																																																										
" ٣٧	" ٤,٩٦																																																										
" ٣٨	" ٥,٥٨																																																										
" ٣٩	" ٦,٠٢																																																										
" ٤٠	" ٦,٤٥																																																										
السن في تاريخ الانضمام	رسم العضوية																																																										
٢٦ سنة فأقل	لا شئ																																																										
" ٢٧	٠,٢٣ شهر																																																										
" ٢٨	" ٠,٧١																																																										
" ٢٩	" ١,٢٢																																																										
" ٣٠	" ١,٧٦																																																										
" ٣١	" ٢,٣٣																																																										
" ٣٢	" ٢,٩٤																																																										
" ٣٣	" ٣,٥٨																																																										
" ٣٤	" ٤,٢٥																																																										
" ٣٥	" ٤,٩٦																																																										
" ٣٦	" ٥,٧١																																																										
" ٣٧	" ٦,٥٠																																																										
" ٣٨	" ٧,١٧																																																										
" ٣٩	" ٧,٧٠																																																										

" ٦,٨٨	" ٤١
" ٧,٢٩	" ٤٢
" ٧,٦٨	" ٤٣
" ٨,٠٤	" ٤٤
" ٨,٣٧	" ٤٥
" ٨,٦٦	" ٤٦
" ٨,٩٠	" ٤٧
" ٩,٠٨	" ٤٨
" ٩,١٩	" ٤٩
" ٩,٢١	" ٥٠
" ٩,١٤	" ٥١
" ٨,٩٥	" ٥٢
" ٨,٦٣	" ٥٣
" ٨,١٥	" ٥٤
" ٧,٤٨	" ٥٥

- يتم حساب السن في تاريخ الانضمام بالفرق بين
تاريخ الميلاد وتاريخ الانضمام .
- تحسب كسور السنة نسبياً .

المادة الثالثة :

أجر الاشتراك :-

(أ) بالنسبة للعاملين الدائمين إجمالي البنود
التالية:

- ١- الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول
الأجور بالجهة فى ٢٠٠٥/٧/١ ويثبت
بقيمه فى هذا التاريخ ولا يعتد بأية
إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند
إقرارها إلا بعد إعداد دراسة ائتمانية
بفحص المركز المالى للصندوق واعتمادها

" ٨.٢٢	" ٤٠
" ٨.٧٣	" ٤١
" ٩.٢٣	" ٤٢
" ٩.٧٠	" ٤٣
" ١٠.١٥	" ٤٤
" ١٠.٥٦	" ٤٥
" ١٠.٩٣	" ٤٦
" ١١.٢٤	" ٤٧
" ١١.٤٩	" ٤٨
" ١١.٦٦	" ٤٩
" ١١.٧٣	" ٥٠
" ١١.٦٩	" ٥١
" ١١.٥٠	" ٥٢
" ١١.١٥	" ٥٣
" ١٠.٦٠	" ٥٤
" ٩.٨١	" ٥٥

- يتم حساب السن في تاريخ الانضمام بالفرق بين
تاريخ الميلاد وتاريخ الانضمام .
- تحسب كسور السنة نسبياً .

المادة الثالثة :

يكون الاشتراك الشهري كما يلي :

٣- أجر الاشتراك :-

(أ) بالنسبة للعاملين الدائمين إجمالي البنود
التالية:

- ١- الأجر الأساسي الشهري بقيمته المالية
فى ٢٠٠٤/٧/١ ثم يثبت اعتباراً من هذا
التاريخ ولا يعتد بأية إضافات أخرى على
هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد
إعداد دراسة ائتمانية بفحص المركز



المالى للصندوق واعتمادها من الهيئة.	من الهيئة.
	- تسرى هذه التعديلات إعتباراً من ٢٠١١/٩/٢١.



٤٦٠٧٦